

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧١٠٣ لسنة ٢٠٢٣
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته : وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها ، والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق في المنازعات :

وعلى كتاب السيد المستشار محافظ الأقصر بشأن نقل مقر لجان التوفيق في المنازعات الأولى والثانية وهيئة الإصلاح الزراعي لقرار آخر : وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق :

قرد:

(المادة الأولى)

نقل مقر اللجنتين الأولى والثانية للجان التوفيق في المنازعات لمحافظة الأقصر وللجنة هيئة الإصلاح الزراعي بذات المحافظة من مقرهما الحالى مبني المحافظة شارع خالد بن الوليد بجوار فندق المريديان - إلى المقر الجديد الكائن فى جزيرة العوامية شرق - محافظة الأقصر عمارة المشتريات الوحدة رقم (١٤) الدور الأول العلوى بجوار مجلس الدولة وهيئة قضايا الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٣/١١/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١١/٢٧ - ٢٠٢٣/٢٥٥٢٣